

ولونشكا والاحكام والاولى فيهم النساء والضعف يوم يصف
البدل ان لم يكن قتيبه بان حبههم محبة او نحوها وعارهم
التكبير والتكبر ومن لهم ما حذر الرمي الى ما بعد طلوع
الشمس لانه اول وقت النضال وان يبق من لغيره من
الرجال الاقربا ويصلوا الصبح بغلس كما هيكون الخروج
من خلافه في زوج صلاة الصبح على الرجال من لغيره
الامامير ويقولون بعد لغير مستقبلين العلم والفضل
وقوتهم عند فرح وهو جليل في اخر المراد لغيره عليه
النساء المرحومة الا ان يسمي المستعمل كرام ما فيه من الشعائر
اي معالم الدين وحرم انتهاكه جاهلته واسلاما ويصعد
من الدرج الظاهر ان لم يحصل ايديا في حجه والا وقعوا
حجة ان امين والا بعدوا وحصل اصل السنة بالمرور
ثم وان لم يقفوا ولو قامت هذه السنة لم تجز يوم فيكون
الله بالتهليل والتكبير والتحميد والتسبيح ويدعون بها
احبوا ويصدقون اليه في الفاس ويكثرون من قوتهم
انما في الدنيا حسنة الخ وبعد ضد الاسفار يسير في
بسكنية وشعارهم للتكبير والتكبير والتكبير تاخير
الشمس الى طلوع الشمس ومن وجد في حجة اسرع لمن بلغ
بولادي محسوان لم يجدها واسرعه فدمر منه حرج
يقطع عرض واحد صغيره والا فهو مسيل بين من لغيره
مسا في صلاته وهذه الامور للذين ذهابا واما بالاولى غير
نسكت لان النصارى كانت لتقف فيه فامريتا بخالفهم
ويسمون ذكرا لانه يحسب الكبراي بعبههم ويدخلون من اجله
من ريق الشمس مع سائر القديسين في حرم العقبة
سبع ميامير وجوبا ولزحمة كرها بها كل واحد منهم

حسنة

حينئذ مستقبلها بذبا فيجعل له عن يساره ومن عن يمينه
اما جرات الشريفة فيستقبل الكعبه والاقصان من يمينه
اليمين ويرفعها الذراحتين يمين يمينه والاقصان من يمينه
للدعا عند هذا التحرك وهذا الرمي تحية معنى فالاولى ان لا
يبدأ فيها لغز بل يكون ميا من حجب قبل نزول الرامك
وجلس الماشي وكر المنزل الا لعرضه كرحمة وضيق على
كحسبم وانما في وقت فضله والمراوكة المنزل الا لغيره
القائم يستظل بها ويحفظ فيها الامن وان عصى الباقي
بها لا الارض لا يبالا لئلا يبالا حيا ويكر مع كل من وقع
اكلت وعقته ولو رمى كصالحين معا ولو واحد بمسنة
واخرى يسارع حسبا واحدا وان تريت في الوقوع في حرم
الرمي ينزل في حرم والاقصان ينزل في حرم صلاحه علمه والرمي
وما في حرمه وهو عن يساره فصل الامام اي بين قبله مسجد
الحرف والمحر الذي بين الحرم الاولي والوسطى والاقصان
ثم يدرج هديه وهو ما يهدى بكم وحرمها تقريبا او دم
حرمها في محضورات او اصحابه ان كان ونسب المراه في
الذبح ثم ينزل ثلاث شعائر فأكبر والاقصان للذبح الحولي
الارام بالموسى ولغيره البعير كما من ذلك ثم يدخل مكة
ويطوف طواف الافاضه والاقصان ان يكون صلي يوم القوم
يوم الحج الاكبر ثم يقرب من زمزم ثم يسعى ان لم يكن صلي
بعد الفريز والا فتنكر اعادته كما من يعود وجوبا
الذي مما ولد با فيصلي بها الظهر كما سلف والاعمال
في هذا اليوم اربع الرمي والذبح والحول والطواف
واما التمسك فلاننا فهو سبب والاربع من اجزاء الثلاث
في ايام الشريفة الثلاثة وعد حصي الرمي باكره